الأمم المتحدة

A/42/714
S/19249
13 November 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الثانية والاربعون
البند ٣٩ من جدول الاعمال
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة الثانية والاربعون

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١	٢
ثانيا - أنشطة الامم المتحدة لصيانة السلم	٢-١١	٢
ثالثا - الحالة في الاراضي المحتلة	١٢-١٨	٤
رابعا - مشكلة اللاجئين الفلسطينيين	١٩-٢٢	٧
خامسا - قضية فلسطين	٢٣-٢٧	٨
سادسا - الحالة في الشرق الأوسط	٢٨-٣١	١٠
سابعا - ملاحظات	٣٢-٣٧	١٢

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٦٢/٤١ ألف المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ . وفي هذا القرار ، تناولت الجمعية مختلف جوانب الحالة في الشرق الاوسط ورجت من الامين العام أن يبلغ مجلس الامن دوريا بتطورات الحالة وأن يقدم الى الجمعية في دورتها الثانية والاربعين تقريرا شاملا يتناول التطورات الحاصلة في الشرق الاوسط من جميع جوانبها . على انه ينبغي الإشارة الى أن هذا التقرير لا يتناول النزاع بين إيران والعراق ، وهو يستند أساسا الى معلومات موجودة في وثائق صادرة عن الامم المتحدة يشار إليها كلما لزم الامر .

ثانيا - أنشطة الامم المتحدة لصيانة السلم

٢ - تناول تقرير الامين العام (A/41/768-S/18427 ، الفقرات ٣ - ١٢) أنشطة عمليات الامم المتحدة لصيانة السلم في المنطقة حتى نهاية تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ . وما زالت هناك ثلاث عمليات للامم المتحدة لصيانة السلم في المنطقة هي : قوتان لصيانة السلم هما قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان ، وبعثة مراقبة واحدة هي هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين .

(أ) قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

٣ - تنتشر قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، المكونة من نحو ٢٠٠ ١ جندي من بولندا وفنلندا وكندا والنمسا ، بين القوات الإسرائيلية والسورية في مرتفعات الجولان عملا باتفاق فض الاشتباك المبرم بين اسرائيل والجمهورية العربية السورية في أيار/مايو ١٩٧٤ . وقد انتدبت مجموعة من مراقبي هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين لمعاونة هذه القوة ، وهي تساعدها في أداء مهامها . وتتمثل المهام الرئيسية للقوة في الإشراف على وقف إطلاق النار بين القوات الاسرائيلية والقوات السورية وفي المرابطة في منطقة الفصل المنشأة بمقتضى اتفاق فض الاشتباك . وخلال الفترة المشمولة بالتقرير ، مدد مجلس الامن ولاية القوة مرتين كانت الاخيرة منهما في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٧ لفترة ستة أشهر أخرى ، أي حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ (القرار ٥٩٦ (١٩٨٧)) .

٤ - ويرد وصف لانشطة القوة منذ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ في تقريرين للامين العام مقدمين الى مجلس الامن ومؤرخين في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ و ١٨ أيار/مايو ١٩٨٧ (S/18453 و S/18868) . وكما ذكر الامين العام ، بقيت الحالة في القطاع

الاسرائيلي ـ السوري هادئة عموما ، وواصلت قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك أداء مهامها بفعالية بالتعاون مع الطرفين ، ولم تقع أي حوادث خطيرة .

(ب) قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان

٥ ـ تنتشر قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان في الجنوب اللبناني ، وقد أنشأها مجلس الامن في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ عقب الغزو الاسرائيلي الاول للبنان . وكانت اختصاصاتها ، وما زالت ، تأكيد انسحاب القوات الاسرائيلية على النحو الذي طلبه مجلس الامن ، وإعادة إقرار السلم والامن الدولين ، ومساعدة حكومة لبنان في تأمين عودة سلطتها الفعّالة في المنطقة (القرار ٤٢٥ (١٩٧٨)) .

٦ ـ ومنذ ذلك الحين ، مددت ولاية القوة حسب الاقتضاء ، وكانت آخر مرة منها في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٧ لفترة أخرى مدتها ستة أشهر تنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ (القرار ٥٩٩ (١٩٨٧)) . ويتألف قوام القوة حاليا من نحو ٦٠٠ ٥ جندي من ايرلندا وايطاليا والسويد وغانا وفرنسا وفنلندا وفيجي والنرويج ونيبال . وقد ألحقت بالقوة مجموعة من مراقبي هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين وهي تساعدها في أداء مهامها .

٧ ـ ويرد وصف لانشطة القوة وللحالة في منطقة عملياتها في الجنوب اللبناني في الفترة من تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ حتى تموز/يوليه ١٩٨٧ في تقريرين قدمهما الامين العام الى مجلس الامن مؤرخين في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ (S/18581 و Corr.1 و Add.1) و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٧ (S/18990) . وعلاوة على ذلك ، قدم الامين العام الى مجلس الامن في ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ تقريرا خاصا عن حادثتين خطيرتين نتج عنهما مقتل اثنين من أفراد القوة النيبالية العاملة في إطار قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/19175 و Corr.1) .

(ج) هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين

٨ - كما هو موضح في الفرعين السابقين ، واصل مراقبو هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين مساعدة قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان في أداء مهامهما . وفضلا عن ذلك ، تقوم الهيئة بتنفيذ عمليتي مراقبة خاصتين بها ، وهما فريق مراقبي بيروت وفريق مراقبي مصر .

٩ - وقد أنشأ مجلس الامن فريق مراقبي بيروت في آب/أغسطس ١٩٨٢ ، وذلك في أعقاب قيام القوات الاسرائيلية باحتلال بيروت الغربية . ومنذ انسحاب القوات الاسرائيلية من

منطقة بيروت في أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ، تقلصت أنشطة فريق المراقبين ، وانخفض اجمالي عدد أفراد قوته الى ١٨ مراقبا في الوقت الحاضر .

١٠ - أما فريق مراقبي مصر ، الذي أُنشئ عندما تم سحب قوة الطوارئ الثانية التابعة للأمم المتحدة في تموز/يوليه ١٩٧٩ ، فيبلغ اجمالي عدد أفراده نحو ٥٠ مراقبا . ويحتفظ الفريق بست نقاط للمراقبة في سيناء ، فضلا عن مكتبي اتصال في القاهرة والاسماعيلية .

١١ - ومنذ الدورة الحادية والاربعين ، وجه عدد من الرسائل إلى رئيس مجلس الأمن أو إلى الامين العام بشأن مختلف جوانب الحالة . وهذه الرسائل ، التي عممت بوصفها وثائق رسمية من وثائق الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن ، بعثت بها غانا (S/18645) ، وإسرائيل (A/42/70-S/18560 و A/42/94-S/18621) ، ولبنان (A/42/69-S/18559 و A/42/82-S/18584 و A/42/116-S/18654 و A/42/259-S/18831 و A/42/268-S/18843 و A/42/276-S/18848 و A/42/281-S/18854 و A/42/311-S/18886 و A/42/356-S/18934 و A/42/424-S/19001 و A/42/470-S/19032 و A/42/538-S/19111 و A/42/643-S/19195 و A/42/702-S/19243) .

ثالثا - الحالة في الأراضي المحتلة

١٢ - يرد موجز للاجراءات التي اتخذتها الامم المتحدة قبل تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ بشأن الحالة في الاراضي المحتلة في تقرير الامين العام (A/41/768-S/18427 ، الفقرات ١٣ - ١٩) .

١٣ - واتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الحادية والاربعين ، القرارات ٦٣/٤١ ألف إلى زاي المؤرخة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وذلك بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة (A/41/680) ، التي تتألف من سري لانكا والسنغال ويوغوسلافيا . وفي هذه القرارات طلبت الجمعية العامة إلى إسرائيل الافراج عن جميع العرب المحتجزين أو المسجونين بشكل تعسفي نتيجة لكفاحهم من أجل تقرير المصير ومن أجل تحرير أراضيهم ، وطالبت بأن تلغي حكومة إسرائيل الإجراء الذي اتخذته ضد المحتجزين والمسجونين الفلسطينيين وأن تفرج عنهم فورا (القرار ٦٣/٤١ ألف) ؛ وأكدت من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، تنطبق على الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ،

بما فيها القدس ، وطالبت بأن تعترف اسرائيل وتتقيد بأحكام تلك الاتفاقية (القرار ٦٣/٤١ باء) ؛ وطالبت بأن تكف اسرائيل فورا عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يفضي إلى تغيير المركز القانوني أو الطبيعة الجغرافية أو التكوين الديموغرافي للأراضي المحتلة (٦٣/٤١ جيم) ؛ وطالبت بأن تكف إسرائيل فورا عن السياسات والممارسات المشار إليها في القرار ، وجددت ولاية اللجنة الخاصة (القرار ٦٣/٤١ دال) ؛ وطالبت بأن تلغي حكومة إسرائيل قرار طرد رئيس بلدية حلحول وقاضي الخليل الشرعي والزعماء الفلسطينيين الآخرين الذين طردوا خلال عامي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ ، وأن تيسر عودتهم فورا (القرار ٦٣/٤١ هاء) ؛ وقررت أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والادارية التي اتخذتها أو ستتخذها اسرائيل بهدف تغيير طابع مرتفعات الجولان السورية ومركزها القانوني لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا للقانون الدولي (القرار ٦٣/٤١ واو) ؛ وأدانت السياسات والممارسات الاسرائيلية ضد الطلبة الفلسطينيين وأعضاء هيئات التدريس في المؤسسات التعليمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، وطالبت بأن تلغي إسرائيل كل الإجراءات والتدابير المتخذة ضد هذه المؤسسات ، وأن تكفل حريتها وأن تمتنع على الفور عن عرقلة عملها الفعّال (القرار ٦٣/٤١ زاي) .

١٤ - وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، اتخذ مجلس الأمن القرار ٥٩٢ (١٩٨٦) ، وذلك في أعقاب بعض الأحداث الخطيرة التي وقعت في الأراضي المحتلة ، والتي وقع خلالها عدد من المدنيين بين قتيل وجريح . وفي هذا القرار ، أكد المجلس من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، تنطبق على الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛ وشجب بقوة قيام الجيش الاسرائيلي باطلاق النار مما أدى الى وفاة وإصابة طلاب عزل ؛ وطلب الى اسرائيل أن تلتزم فورا وبدقة بالاتفاقية سالفة الذكر ؛ وطلب كذلك الى اسرائيل أن تفرج عن أي محتجزين ، واحدا كانوا أو أكثر ، نتيجة للأحداث التي وقعت في جامعة بير زيت انتهاكا للاتفاقية ؛ ودعا أيضا جميع الأطراف المعنية الى ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس وتفادي أعمال العنف والإسهام في إحلال السلم . أما التقرير المطلوب من الأمين العام تقديمه في ذلك القرار ، فقد عمم بوصفه الوثيقة S/18532 .

١٥ - وفي ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٧ ، اتخذت لجنة حقوق الانسان القرار ١/١٩٨٧ ، الذي أعلنت بمقتضاه مرة أخرى أن قرار اسرائيل المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها وادارتها على مرتفعات الجولان السورية المحتلة هو قرار لاغ وباطل وليست له شرعية قانونية . وفي نفس التاريخ ، اتخذت اللجنة القرارين

٣/١٩٨٧ ألف و باء المعنونين "مسألة انتهاك حقوق الانسان في الاراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين" ، كما اتخذت القرار ٤/١٩٨٧ المعنون "الحالة في فلسطين المحتلة" . وقد وجه انتباه جميع الحكومات الى هذه القرارات التي أدانت فيها اللجنة السياسات والممارسات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة وذلك في مذكرة شفوية مؤرخة في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٧ .

١٦ - وعقدت اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة اجتماعات دورية عملا بقرار الجمعية العامة ٦٣/٤١ دال . وخلال الفترة التي تخللت الاجتماعات ، أبقيت اللجنة الخاصة على علم بالتطورات الحادثة في الاراضي المحتلة ؛ وتم جمع المعلومات من مصادر متنوعة ، بما في ذلك الشهادات الشفوية والرسائل الخطية . وقامت اللجنة الخاصة باستعراض هذه المعلومات وتقييم حالة حقوق الانسان في الاراضي المحتلة لكي تقرر ما إذا كان يلزم اتخاذ أي اجراء . وقد عمم تقرير اللجنة الخاصة ، المطلوب بموجب القرار ٦٣/٤١ دال ، بوصفه الوثيقة A/42/650 .

١٧ - وخلال الدورة الحادية والاربعين ، اتخذت الجمعية العامة أيضا القرار ١٨١/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ والمتعلق بتقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني . وقد عمم التقرير المطلوب من الامين العام في هذا القرار بوصفه الوثيقة A/42/289-E/1987/86 و Add.1 و 2 . كما قدم الامين العام تقريرا (A/42/183-E/1987/53) عن الحلقة الدراسية المعنية بأحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة ، التي نظمت عملا بالقرار ٢٠١/٤٠ .

١٨ - ومنذ الدورة الحادية والاربعين ، تم توجيه عدد من الرسائل الى الامين العام بشأن مختلف جوانب الحالة في الاراضي المحتلة . وقد بعث بهذه الرسائل ، التي عممت بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة ومجلس الامن ، كل من الدانمرك (A/42/569-S/19139) ، واسرائيل (A/42/202-S/18771) ، والاردن (A/42/204-S/18776 و A/42/230-S/18815 و A/42/369-S/18951 و A/42/385-S/18968 و A/42/430-S/19009 و A/42/439-S/19013 و A/42/545-S/19118) ، والجمهورية العربية السورية (A/42/159 و A/42/173 و A/42/208-S/18782) ، ورئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (A/42/297-S/18874 و A/42/318-S/18893 و A/42/575-S/19150 و A/42/655-S/19203) . كما وردت رسائل من منظمة التحرير الفلسطينية وعممت بناء على طلب تونس (A/42/218-S/18795 و A/42/229-S/18812) والسودان (A/42/338-S/18914) .

رابعا - مشكلة اللاجئين الفلسطينيين

١٩ - تناول تقرير الأمين العام (A/41/768-S/18427 ، الفقرات ٢٠ - ٣٣) ، مشكلة اللاجئين الفلسطينيين والجهود التي بذلتها الأمم المتحدة لمساعدة اللاجئين حتى تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٦ .

٢٠ - وبعد أن نظرت الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦[(١)] ، اتخذت ١١ قرارا بشأن هذا الموضوع في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . وفي القرار ٦٩/٤١ ألف ، لاحظت الجمعية العامة مع بالغ الأسف أنه لم تتم إعادة اللاجئين إلى ديارهم أو تعويضهم حسبما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية ١٩٤ (د - ٣) ، وأنه لم يحرز تقدم كبير في البرنامج الذي اعتمدته الجمعية العامة في الفقرة ٢ من قرارها ٥١٣ (د - ٦) لإعادة إدماج اللاجئين سواء بإعادتهم إلى ديارهم أو بإعادة توطينهم ، ومن ثم فإن حالة اللاجئين لا تزال مثار قلق شديد ؛ وأعربت عن شكرها للمفوض العام ولجميع موظفي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، مدركة أن الوكالة تبذل كل ما في وسعها في حدود الموارد المتاحة لها ؛ وكررت طلبها إعادة نقل مقر الوكالة إلى موقعه السابق داخل منطقة عملياتها في أقرب وقت ممكن عمليا ؛ ولاحظت مع الأسف أن لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين لم تستطع الاهتداء إلى وسيلة لتحقيق تقدم في تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية ١٩٤ (د - ٣) ، ورجت من هذه اللجنة أن تبذل جهودا متواصلة من أجل تنفيذ تلك الفقرة وأن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة حسب الاقتضاء على ألا يتجاوز موعد تقديم التقرير ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ؛ ووجهت الانتباه إلى استمرار خطورة الوضع المالي للوكالة ، حسبما هو مبين في تقرير المفوض العام ؛ ولاحظت مع بالغ القلق أنه بالرغم من الجهود الحميدة والناجحة التي يبذلها المفوض العام لجمع تبرعات اضافية ، فإن هذا المستوى لايرادات الوكالة الذي ينطوي على زيادة لا يزال غير كاف لمواجهة المتطلبات الأساسية الحالية ؛ وطلبت إلى جميع الحكومات أن تبذل ، على وجه السرعة ، أسخى ما يمكنها من جهود لمواجهة الاحتياجات المتوقعة للوكالة .

٢١ - وتناولت القرارات الأخرى التي اتخذتها الجمعية العامة الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرار ٦٩/٤١ باء) ، وتقديم المساعدة إلى النازحين نتيجة للأعمال العدائية التي

وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك (القرار ٦٩/٤١ جيم) ، والهبات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الاعضاء للتعليم العالي ، بما في ذلك التدريب المهني ، للاجئين الفلسطينيين (القرار ٦٩/٤١ دال) ، واللاجئون الفلسطينيون في قطاع غزة (القرار ٦٩/٤١ هاء) ، واستئناف توزيع المخصصات على اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٦٩/٤١ واو) ، والسكان واللاجئون النازحون منذ عام ١٩٦٧ (القرار ٦٩/٤١ زاي) ، والإيرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٦٩/٤١ حاء) ، وحماية اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٦٩/٤١ طاء) ، واللاجئون الفلسطينيون في الضفة الغربية (القرار ٦٩/٤١ ياء) ، وجامعة القدس للاجئين الفلسطينيين (القرار ٦٩/٤١ كاف) .

٣٣ - ويرد وصف حالة اللاجئين الفلسطينيين والانشطة التي اضطلعت بها وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى منذ اتخاذ هذه القرارات في التقرير السنوي للمفوض العام للوكالة عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٧[٣] . وقد عممت تقارير الامين العام المطلوبة بموجب القرارات ٦٩/٤١ دال ، وهاء ، وواو ، وزاي ، وحاء ، وطاء ، وياء ، وكاف ، بوصفها الوثائق A/42/445 و A/42/507 و A/42/446 و A/42/480 و A/42/505 و A/42/481 و A/42/482 ، A/42/309 على التوالي . وقد عمم تقرير لجنة التوفيق التابعة للامم المتحدة والخاصة بفلسطين ، المطلوب بموجب القرار ٦٩/٤١ ألف ، وتقرير الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى ، المطلوب بموجب القرار ٦٩/٤١ باء ، بوصفهما الوثيقتين A/42/515 و A/42/633 ، على التوالي .

خامسا - قضية فلسطين

٣٣ - وردت الإجراءات التي اتخذتها الامم المتحدة بشأن قضية فلسطين حتى تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ في تقرير الامين العام (A/41/768-S/18427 ، الفقرات ٢٤ - ٣٧) .

٣٤ - وفي دورتها الحادية والاربعين المعقودة في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ اتخذت الجمعية العامة أربعة قرارات تحت بند جدول الاعمال المعنون "قضية فلسطين" . وفي القرار ٤٣/٤١ ألف ، أيدت الجمعية ، توصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ؛ ورجت من اللجنة أن تبقي قيد الاستعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين وكذلك تنفيذ برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية[٣] ؛ وأذنت للجنة بأن تواصل بذل جميع الجهود للعمل على تنفيذ

توصياتها . وفي القرار ٤٣/٤١ باء ، رجت الجمعية من الأمين العام أن يكفل استمرار شعبة حقوق الفلسطينيين في أداء المهام المبينة بالتفصيل في القرارات السابقة . وفي القرار ٤٣/٣١ جيم رجت الجمعية من إدارة شؤون الإعلام أن تقوم بتعاون مع اللجنة ، بمواصلة برنامجها الإعلامي الخاص المتعلق بقضية فلسطين لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ . وفي القرار ٤٣/٤١ دال أعادت الجمعية تأكيد تأييدها للدعوة الى عقد مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط وفقا لأحكام قرارها ٥٨/٣٨ جيم ؛ وأيدت الدعوة الى إنشاء لجنة تحضيرية في إطار مجلس الأمن ، يشترك فيها الأعضاء الدائمون في المجلس لاتخاذ الاجراءات اللازمة لعقد المؤتمر ؛ ورجت الأمين العام أن يواصل جهوده بالتشاور مع مجلس الأمن لعقد المؤتمر .

٣٥ - وعمم التقرير المطلوب من الأمين العام في القرار ٤٣/٤١ دال بشأن عقد مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط بوصفه الوثيقة A/42/277-S/18849 . ومنذ نشر تقريره ، واصل الأمين العام اتصالاته وكثفها مع أطراف النزاع وأرسل لهذا الغرض بعثة الى المنطقة في حزيران/يونيه . وقد أجرت البعثة محادثات مع الزعماء في إسرائيل والأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان ومصر ومع منظمة التحرير الفلسطينية في تونس . والتقى الأمين العام شخصيا ، عندما كان في جنيف في تموز/يوليه ، بالرئيس المصري ووزير خارجية اسرائيل . وواصل مناقشاته حول هذا الموضوع أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة عندما التقى ، ضمن آخرين ، بالرئيس اللبناني وولي عهد الأردن ووزير خارجية كل من مصر واسرائيل والجمهورية العربية السورية ورئيس وفد منظمة التحرير الفلسطينية . وواصل الأمين العام مشاوراته كذلك مع مجلس الأمن ، لاسيما مع أعضائه الخمسة الدائمين . وأعادت المناقشات مع الأطراف ومع المجلس تأكيد ما أورده الأمين العام في تقريره ، وهو أنه لا يوجد اتفاق كافٍ يسمح بعقد المؤتمر الدولي كما هو مطلوب في القرار ٤٣/٤١ دال . ولم يكن هناك تغيير واضح في مواقف أولئك الأطراف والأعضاء في مجلس الأمن الذين لا يعتبرون المبادئ التوجيهية الواردة في القرار ٥٨/٣٨ جيم أساسا مقبولا لعقد مؤتمر . بيد أن هذه المشاورات أكدت أيضا وجود تأييد واسع النطاق للغاية وإن يكن غير إجماعي بعد ، للاقتراح القائل بأن المؤتمر الدولي الذي يعقد تحت رعاية الأمم المتحدة ، هو أفضل طريقة للتوصل الى سلم عادل ودائم عن طريق التفاوض في الشرق الأوسط ، بشروط تقبلها جميع الأطراف المعنية ، وإن هناك حاجة ملحة الى عقد مثل هذا المؤتمر بأسرع ما يمكن .

٣٦ - ويرد تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في الوثيقة A/42/35 (٤) .

٢٧ - ومنذ انعقاد الدورة الحادية والاربعين وجّه عدد من الرسائل إلى الامين العام بشأن مختلف جوانب قضية فلسطين ، وعممت بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة ومجلس الامن . وقد وردت تلك الرسائل من زمبابوي (A/42/79-S/18569) ولبنان (A/42/115-S/18653) ، واليابان (A/42/131-S/18699) ، واليمن (A/42/152-S/18720) . كما وردت أيضا رسائل من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أو رئيس اللجنة بالنيابة (A/42/122-S/18682 و A/42/135-S/18713 و A/42/176-18751 و A/42/278-S/18850 و A/42/550-S/19122) ، وعلاوة على ذلك وردت رسائل من منظمة التحرير الفلسطينية وعممت بناء على طلب الإمارات العربية المتحدة (A/42/177-S/18752) والكويت (A/42/546-S/19120) .

سادسا - الحالة في الشرق الأوسط

٢٨ - وردت الإجراءات التي اتخذتها الامم المتحدة بشأن الحالة في الشرق الاوسط حتى تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ في تقرير الامين العام (A/41/768-S/18427) .

٢٩ - وفي دورتها الحادية والاربعين المعقودة في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، اتخذت الجمعية العامة ثلاثة قرارات بشأن الحالة في الشرق الاوسط . ففي القرار ١٦٢/٤١ ألف ، أكدت الجمعية من جديد اقتناعها بأن قضية فلسطين هي جوهر النزاع في الشرق الاوسط وأنه لم يتحقق سلم شامل وعادل ودائم في المنطقة دون ممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ممارسة تامة ، وانسحاب اسرائيل الفوري وغير المشروط والكامل من جميع الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة ؛ وأكدت من جديد أنه لا يمكن تحقيق تسوية عادلة وشاملة للحالة في الشرق الاوسط دون أن تشارك في ذلك ، على قدم المساواة ، جميع الاطراف في النزاع ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ؛ وأعلنت أن السلم في الشرق الاوسط كل لا يتجزأ ويجب أن يقوم على أساس حل شامل وعادل ودائم لمشكلة الشرق الاوسط ، تحت رعاية الامم المتحدة ؛ ورأت أن مشروع السلام العربي الذي أُقر بالاجماع في مؤتمر القمة العربي الثاني عشر المنعقد في فاس ، والذي أعاد تأكيده مؤتمر القمة الاستثنائي للدول العربية المعقود في الدار البيضاء ، مساهمة هامة تجاه تحقيق حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف عن طريق التوصل الى سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط ؛ وأدانت استمرار احتلال اسرائيل للاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى ، وطالبت بانسحاب اسرائيل الفوري وغير المشروط بالكامل من جميع الاراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ؛ ورفضت جميع الاتفاقات والترتيبات التي تنتهك حقوق الشعب الفلسطيني غير

القابلة للتصرف وتناقض مبادئ الحل العادل والشامل لمشكلة الشرق الأوسط ؛ وقضت بأن قرار اسرائيل ضم القدس واعلانها "عاصمة" لها ، فضلا عن التدابير الرامية الى تغيير طابعها العمراني وتكوينها الديمغرافي وهيكلها المؤسسي ومركزها القانوني باطلة ولاغية ، وطالبت بإلغائها فورا ؛ وأدانت عدوان اسرائيل وسياساتها وممارساتها ضد الشعب الفلسطيني ، في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخارجها ؛ وأدانت بقوة سياسات اسرائيل وممارساتها في مرتفعات الجولان السورية المحتلة ؛ ورأت أن الاتفاقات المعقودة بين الولايات المتحدة واسرائيل بشأن التعاون الاستراتيجي ، والتي وُقعت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ومواصلة تزويد اسرائيل بالأسلحة والأعتدة الحديثة بالإضافة الى المعونة الاقتصادية الكبيرة ، قد شجعت اسرائيل على مواصلة سياساتها وممارساتها العدوانية والتوسعية وأضرت بالجهود التي تستهدف إقامة سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ، وانها تهدد أمن المنطقة ؛ وطلبت من جميع الدول أن تضع حدا لما يتدفق على اسرائيل من معونة عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية ، فضلا عن موارد بشرية ، تهدف الى تشجيعها على مواصلة سياساتها العدوانية ضد البلدان العربية والشعب الفلسطيني ؛ وأدانت بشدة التعاون بين اسرائيل وجنوب افريقيا ؛ وأكدت من جديد دعوتها الى عقد مؤتمر السلام الدولي بشأن الشرق الأوسط المنصوص عليه في اعلان جنيف المتعلق بقضية فلسطين والذي أيدته الجمعية العامة ، وأيدت الدعوة الي إنشاء لجنة تحضيرية لاتخاذ الاجراءات الضرورية لعقد المؤتمر . وتتناول الأجزاء الأخرى من القرار ١٦٣/٤١ سياسات اسرائيل في مرتفعات الجولان السورية والأراضي المحتلة الأخرى (القرار ١٦٣/٤١ باء) ونقل بعض الدول لبعثاتها الدبلوماسية الى القدس (القرار ١٦٣/٤١ جيم) .

٣٠ - وقد وُجه انتباه الدول الأعضاء الى القرارات المذكورة أعلاه ، وتم تعميم تقرير الأمين العام بما فيه التعليقات ذات الصلة الواردة من الدول الأعضاء بوصفه الوثيقة A/42/465 و Add.1 .

٣١ - ومنذ تعميم آخر تقرير شامل للأمين العام بشأن هذا البند في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٦ (A/41/768-S/18427) ، وجهت اليه أو الى رئيس مجلس الأمن عدة رسائل بشأن مختلف جوانب الحالة في الشرق الأوسط ، بما في ذلك وعلى وجه الخصوص عقد مؤتمر السلام الدولي . وبالاضافة الى الرسائل المشار اليها في الفصول السابقة من هذا التقرير (انظر الفقرات ١١ و ١٨ و ٢٧) ، وردت رسالتان من الممثل الدائم لبلجيكا (A/42/151-S/18718) والقائم بأعمال الدانمرك (A/42/401-S/18978) تحيلان الاعلانين اللذين اعتمدهما وزراء خارجية الدول الأعضاء الاثنتي عشرة في الاتحاد

الاوروبي بشأن الشرق الاوسط في ٢٣ شباط/فبراير و١٣ تموز/يوليه ١٩٨٧ على التوالي . وفي رسالة مؤرخة في ٣ آذار/مارس ١٩٨٧ ، أحال ممثل الكويت الى الامين العام البيان الختامي والقرارات التي اتخذها مؤتمر القمة الاسلامي الخامس الذي عقد في الكويت في الفترة من ٢٦ الى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ (A/42/178-S/18753) . وفي ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، أحال ممثل الكويت أيضا الى الامين العام نص البيان الذي صدر في ذلك اليوم عن اجتماع أعضاء منظمة المؤتمر الاسلامي (A/42/666) . وفي رسالة مؤرخة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٨٧ (A/42/477-S/19048) أحال الممثل الدائم لتايلند الى الامين العام مقتطفات من البيان المشترك الصادر عن الاجتماع الوزاري الثاني عشر لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا ، الذي عقد في سنغافورة في ١٥ و ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ . وفي ٥ أيار/مايو ١٩٨٧ أحال الممثل الدائم لزمبابوي الى الامين العام الوثيقة الختامية المعتمدة في اجتماع وزراء الخارجية الاعضاء في لجنة التسعة لبلدان عدم الانحياز المعنية بفلسطين ، الذي عقد في هراري في ١٤ و١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ (A/42/284-S/18856) . كذلك أحال الممثل الدائم لزمبابوي الى الامين العام في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ (A/42/696-S/19237) نص البلاغ الذي اعتمده مكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز ، في اجتماعه الذي عقد في نيويورك في ١٦ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٨٧ . وبالاضافة الى ذلك وردت رسائل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/42/38-S/18567) واسرائيل (A/42/119-S/18660 و A/42/134-S/18709 و A/42/345-S/18921) ورومانيا (A/42/342-S/18919) . كذلك وردت رسالة من منظمة التحرير الفلسطينية وعُممت بناء على طلب تونس (A/42/267-S/18841) .

سابعا - ملاحظات

٣٢ - منذ أن قدّمتُ تقريري الى الجمعية العامة في العام الماضي ، قُمتُ ببذل جهد خاص للترويج لعقد مؤتمر دولي للسلم في الشرق الأوسط . وقد قُمتُ بذلك في ضوء الاتفاق الواسع النطاق من جانب المجتمع الدولي بأن عقد ذلك المؤتمر تحت رعاية الامم المتحدة يتيح أفضل الفرص لاجراء مفاوضات ناجحة حول التوصل الى تسوية شاملة للنزاع العربي - الاسرائيلي . وعلاوة على ذلك ، حظي قراري ببذل جهد خاص هذا العام بتأييد زعماء جميع أطراف النزاع . وكان هذان العاملان وهما التأييد الدولي وتأييد الاطراف المعنية بمثابة أساس له أهميته فيما يتعلق بالجولات العديدة من المشاورات التي أجريت حتى الآن ، ولا جدال في أنهما سيكونان حاسمين للتقدم في المستقبل .

٣٣ - وبالرغم من ذلك فإن الفجوات بين الاطراف لا تزال واسعة . ويعكس بعضها الخلافات المعروفة جيدا حول الجوانب الإجرائية للمؤتمر . ومع أنه من الصعب تسوية هذه الخلافات الإجرائية ، فإنني لا أرى أنه من المتعذر تذليلها ، لانها خلافات بين أطراف تقبل مبدأ أن المؤتمر الدولي هو السبيل العملي الوحيد الى بلوغ تسوية شاملة للنزاع . ومع قبول هذا المبدأ ، يمكن للمرء أن يأمل ، بقدر معقول ، في إمكانية سد هذه الفجوات المتعلقة بالاجراءات عن طريق الدبلوماسية المتأنية . ومع ذلك فإن العقبة الرئيسية حاليا هي من نوع مختلف وتتمثل في عدم قدرة حكومة اسرائيل بوجه عام على الاتفاق على مبدأ عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الامم المتحدة . وسيظل الطريق الى الأمام محفوف بالصعاب الى أن تسلم الحكومة الاسرائيلية بأن عقد ذلك المؤتمر هو أفضل الطرق للتفاوض بشأن التوصل الى تسوية سلمية .

٣٤ - ولقد وجدت في التطورات المؤاتية التي وقعت في السنة الماضية في المحيط السياسي فيما يتعلق بمستوى وتواتر الاتصالات بين الاعضاء الدائمين في مجلس الامن وفيما بينهم وبين الأطراف المعنية ، خير مشجع لي . ومما شجعني أيضا أن فكرة عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الامم المتحدة قد أوليت أسبقية عليا بين الاطراف العربية في النزاع ، وكانت موضع مناقشات حيوية داخل اسرائيل . لذلك فإن هذه الاتجاهات الإيجابية ، بالاضافة الى اتفاق الآراء الدولي المتزايد لصالح التبكير بعقد المؤتمر ، تتطلب منا توحيد الصفوف والاستفادة من الاساس الذي تم ارساؤه حتى الآن .

٣٥ - إن عدم تحقيق ذلك سيتسبب في زيادة الإحباط والتوتر ويزيد من تفاقم الحالة القابلة للاشتعال بالفعل . وقد كان احتلال اسرائيل ، ولا يزال ، للاراضي العربية طيلة ما يربو على ٢٠ عاما ، يواجه مقاومة عنيفة من جانب السكان . وقد أثار الاحتلال الكثير من القلاقل والعنف ، مما أسفر عن فقد الكثير من الارواح البريئة . وعلى إثر وقوع تلك القلاقل ، اتخذ مجلس الامن القرار ٥٩٢ (١٩٨٦) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٦ . وقد وقع منذ ذلك الحين المزيد من حوادث العنف ، كما فقد عدد أكبر من الارواح . وستظل الحالة ، كما سبق وقلت مرارا ، غير مستقرة طالما لم يُتوصل الى تسوية . وفي الوقت نفسه ، فإن الشروع في عملية التفاوض تحت رعاية الامم المتحدة بقبول جميع الاطراف ، من شأنه أن يخلق روح الحوار ويكون بمثابة خطوة هامة في اتجاه السلم والاستقرار .

٣٦ - وقد مرت أربعون سنة على اعتماد الجمعية العامة لقراراتها الاولية المتعلقة بالنزاع العربي الاسرائيلي . ورغم اشتراك الامم المتحدة الطويل الامد ، ورغم

القرارات العديدة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الامن منذ عام ١٩٤٧ ، تعرضت شعوب المنطقة لمعاناة لا حد لها ولخمس حروب كبرى . وقد فقدت عشرات الآلاف من الأرواح ولا يزال النزاع متفجرا ، مع ما لذلك من عواقب تتعلق بالمجتمع الدولي بأسره وليس بالمنطقة وحدها . وتكمن في صميم هذا النزاع محنة الشعب الفلسطيني الذي يعيش معظم أبنائه الآن تحت الاحتلال أو في المنفى .

٣٧ - ويتعين علينا أن ننتهز هذه الفرصة كي نعزز بفاعلية سعينا من أجل التوصل الى تسوية شاملة تستند الى القرارين ٢٤٢ (١٩٦٧) و٣٣٨ (١٩٧٣) وأن نراعي تماما الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني . وسوف يستلزم هذا عزما وحكمة وصبرا . وسأواصل من جانبي جهودي الخاصة وسأستمر في استكشاف طرق النهوض بهذه العملية مع الأطراف المعنية . وسأواصل في مسعاي هذا الاعتماد على تأييد مجلس الامن لا سيما أعضائه الدائمين . وعلى نحو ما ذكرت في تقريري عن أعمال المنظمة ، فإن الطريق الصحيح هو الطريق الذي يؤدي الى مفاوضات مثمرة تحت رعاية الأمم المتحدة ، وأن أولويتنا الرئيسية ينبغي أن تتمثل في تحقيق سلم عادل ودائم يفي بتطلعات جميع شعوب المنطقة .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ١٣ (A/41/13 و Corr.1 و Add.1 و Add.1/Corr.1) .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والاربعون ، الملحق رقم ١٣ ، (A/42/13 و Add.1) .

(٣) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.83.I.21) الفصل الأول ، القسم باء .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والاربعون ، الملحق رقم ٣٥ (A/42/35) .

- - - - -